المكتب الوطني للإستشارة الفلاحية
ⵜⴰⵙⴷⴰⵡⵜ ⵜⴰⵏⴰⵎⵓⵔⵜ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⵜⴰⵖⵔⵉⵙⵜ
Office National du Conseil Agricole

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

وزارة الفلاحة والصيد البحري
والتنمية القروية والمياه والغابات
Ministère de l'Agriculture de la Pêche Maritime
du Développement Rural et des Eaux et Forêts

دليل الـراعي

المغرب الأخضر
LE MAROC VERT

المكتب الوطني للإستشارة الفلاحية

ⵓⵔⵔⵓ ⵓⵏⵔⵉⵓ ⵏ ⵉⵔⵛⵓⵍⵓⵇ ⵓⵅⵅⵓⵙ

Office National du Conseil Agricole

دليل الراعي

طبعة 2019

دليل الراعي

الفهرس

رخصة الترحال الرعوي 8

أجهزة تدبير المراعي 10

التنظيمات المهنية الرعوية 12

الممارسات الجيدة للرعي وانعكاساتها المجالية 14

مقدمة

يشكل القطاع الفلاحي بكافة مكوناته عماد الإقتصاد الوطني، ومن ضمنها قطاع الرعي الذي يعتمد أساسا على المجالات السهبية والغابوية. غير أن هذا القطاع له انعكاسات سلبية على المجال، حيث يؤدي إلى تدهور الغطاء النباتي، وتقلص المساحة الغابوية، مما يتسبب في تدهور منظومة المجال الرعوي بسبب الإستغلال المتعدد والمفرط، حيث أن الغابات تلبي 30% من احتياجات القطيع من العلف الطبيعي، مما يساهم في تنشيط التعرية وبطء التجديد الغابوي.

تمتد الأراضي الصالحة للرعي في المغرب على مساحة 61 مليون هكتار، غير أن 21 مليون هكتار هي التي تستغل من طرف الرعاة. وتعمل الوزارة المكلفة بالفلاحة على توجيه استثمارات مهمة تندرج ضمن الدعامة الثانية لمخطط المغرب الأخضر، وذلك للارتقاء بنمط استغلال هذه المراعي وضمان تدبير جيد لها، وذلك بما يخدم مصالح هذه الفئة من السكان داخل المجالات الرعوية، بما فيها الحفاظ على التقاليد والعادات المتوارثة.

وقد حدد القانون رقم 13.113 المتعلق بالترحال الرعوي وتهيئة وتدبير المجالات الرعوية والمراعي الغابوية، المبادئ والقواعد العامة التي تنظم تهيئة وتدبير المجالات الرعوية والمراعي الغابوية، واستعمال الموارد الرعوية وتنميتها، والترحال الرعوي وتنقل القطيع. وتعني المجالات الرعوية والمراعي الغابوية الأراضي الرعوية أو ذات الطابع الرعوي بما في ذلك المراعي الغابوية. فيما يعني الترحال الرعوي تنقل القطعان أو حركتها في الزمان والمكان خارج مجالاتها المعتادة للرعي بحثا عن الموارد الرعوية ونقط الماء. أما ممر العبور ومحور التنقل فيدل على مسلك أو مسار أو طريق أو معبر يستعمل لتنقل القطعان داخل المجالات الرعوية أو المراعي الغابوية أو قصد الولوج إليها.

> ممر العبور ومحور التنقل يدل على مسلك أو مسار أو طريق أو معبر يستعمل لتنقل القطعان داخل المجالات الرعوية أو المراعي الغابوية أو قصد الولوج إليها

وللحفاظ على المجال الرعوي في المغرب وتثمينه، تقوم الدولة بمجهودات كبيرة من أجل تحسين واستدامة الموارد الطبيعية الرعوية. ومن بين هذه المجهودات هناك غرس الشجيرات العلفية وخلق محميات رعوية، إنشاء وتجهيز نقط الماء، فك العزلة على المناطق المشمولة بالبرامج التنموية عبر فتح المسالك الرعوية، تحسين ظروف ولوج الرحل إلى الخدمات الأساسية من الصحة والتعليم، تطوير وتثمين مختلف سلاسل الإنتاج المرتبطة بالمراعي، وكذا تنظيم مربي المواشي، سيما الرحل منهم، مع تقوية قدراتهم المهنية.

رخصة الترحال الرعوي

ملف طلب رخصة الترحال الرعوي

من أجل الحصول على رخصة الترحال الرعوي، يجب على مالك القطيع أو الشخص المفوض له إيداع طلب ترخيص الترحال الرعوي لدى مصالح قطاع الفلاحة التي يتواجد بدائرة نفوذها القطيع المعني بالترحال الرعوي. يجب أن يعد طلب الترخيص وفق النموذج المحدد بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالفلاحة. ويجب أن يرفق هذا الطلب بملف يتضمن الوثائق التالية :

- نسخة من وثيقة تمكن من تحديد هوية مالك القطيع، صاحب طلب الترخيص ؛
- نسخة من وثيقة تمكن من تحديد هوية من يفوضه، عند الاقتضاء، ونسخة من الوثيقة المفوض بموجبها ؛
- نسخة من وثيقة أو من وثائق تمكن من تحديد هوية الراعي أو الرعاة المكلفين بحراسة القطيع وقيادته ؛
- وثيقة تتعلق بالحالة الصحية للقطيع تسلمها المصالح المختصة بالمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية ؛
- كل وثيقة تثبت العلاقة القانونية بين صاحب الطلب والمجال الرعوي المستقبل للقطيع، عندما يتواجد هذا المجال على أراضي الخواص، سالف الذكر ؛
- نسخة من الترخيص المسبق تسلمها مصالح المياه والغابات عندما يتواجد المجال الرعوي المستقبل للقطيع في مجال غابوي.

مراحل دراسة طلب رخصة الترحال الرعوي

• إذا تبين خلال الدراسة أن وثيقة واحدة أو أكثر من وثائق الملف ناقصة أو غير مطابقة، تطلب المديرية الجهوية للفلاحة المعنية من المعني بالأمر، داخل أجل لا يتعدى خمسة عشر 15 يوما، الإدلاء بالوثائق الناقصة أو غير المطابقة.

• إذا لم يوجه أي طلب وثيقة للمعني بالأمر اعتبر الملف المرفق كاملا ومطابقا، بعد انصرام الأجل المشار إليه أعلاه،

• عندما يطلب من المعني بالأمر الإدلاء بوثيقة واحدة أو أكثر، يمنح هذا الأخير أجل 15 يوما قصد الإدلاء بالوثائق المذكورة. وإذا لم يدل بالوثائق المطلوبة، بعد انصرام الأجل أو اعتبرت هذه الوثائق غير مطابقة، أصبح طلب ترخيص الترحال الرعوي لاغيا.

• يسحب ترخيص الترحال الرعوي أو مقرر رفض منحه معللا، حسب الحالة، من طرف مالك القطيع أو من يفوضه لدى المصلحة التي توصلت بالطلب داخل أجل أقصاه خمسة وأربعين (45) يوما، تحتسب ابتداء من تاريخ الإشعار بالتوصل.

• في حالة طلب رأي اللجنة الجهوية للمراعي للجهة المعنية، يمدد الأجل المشار إليه بثلاثين (30) يوما.

أجهزة تدبير المراعي

اللجنة الوطنية للمراعي

تتكلف اللجنة الوطنية للمراعي بإبداء رأيها للإدارة المختصة حول جميع القضايا التي تتعلق بالمجال الرعوي، ولا سيما :

- إعداد استراتيجيات تنمية وتهيئة المجالات الرعوية والمراعي الغابوية ؛
- برامج ومخططات تهيئة المجالات الرعوية والمراعي الغابوية ؛
- إحداث المجالات الرعوية والمراعي الغابوية وتهيئتها وتدبيرها ؛
- تنظيم النشاط الرعوي داخل المجالات الرعوية والمراعي الغابوية، بما في ذلك الترحال الرعوي داخل هذه المجالات ؛
- دعم التنظيمات المهنية الرعوية ؛
- كل مشروع نص تشريعي يهم المجالات الرعوية أو المراعي الغابوية واستعمال مواردها ؛
- وضع أنظمة الإنذار وتدبير المخاطر المرتبطة بالنشاط الرعوي ؛
- الإعلان عن المناطق المنكوبة والمخططات الاستعجالية.

علاوة على ذلك، يمكن للجنة الوطنية أن تعد كل توصية تهدف إلى تنمية الأنشطة الرعوية، واستعمال المجالات الرعوية والمراعي الغابوية والحفاظ عليها وحمايتها المستدامة، والمساهمة في تسوية النزاعات عندما يتعذر حلها على الصعيد الجهوي.

اللجنة الجهوية للمراعي

تحدث على صعيد كل جهة من جهات المملكة تتوفر على مجال رعوي أو مراعي غابوية لجنة جهوية تسمى « اللجنة الجهوية للمراعي»، توضع تحت سلطة والي الجهة المعنية. تتكلف هذه اللجنة على الخصوص بما يلي :

1 - تقترح على الإدارة المختصة :

- المواقع المناسبة لإحداث المجالات الرعوية والمراعي الغابوية وتهيئتها وتدبيرها؛
- برامج ومشاريع وأشغال تهيئة المجالات الرعوية والمراعي الغابوية ؛
- فترات فتح المجالات الرعوية والمراعي الغابوية وإغلاقها في وجه الأنشطة الرعوية ؛
- مناطق المحميات الرعوية وفترات فتح وإغلاق هذه المناطق ؛
- تدابير الدعم لفائدة التنظيمات المهنية الرعوية التابعة للجهة المعنية.

2 - تتبع وتنفيذ برامج ومشاريع وأشغال تهيئة المجالات الرعوية والمراعي الغابوية للجهة ؛

3 - المساهمة في تسوية النزاعات الناجمة عن الممارسات الرعوية بالجهة المعنية؛

4 - إبداء رأيها للإدارة المختصة حول :

- منح تراخيص الترحال الرعوي ؛
- الإعلان عن المناطق المنكوبة بالجهة، والإجراءات الواجب مراعاتها في المخططات الاستعجالية ؛
- تمديد مدة منع الرعي في المحميات الرعوية.

التنظيمات المهنية الرعوية

يمكن إحداث تنظيمات مهنية رعوية في المجالات الرعوية والمراعي الغابوية تضم، بصفة تطوعية، مالكي الأراضي الفلاحية التي قد تستعمل كمجال رعوي، ومالكي القطعان، وكذا مستعملي هذه المجالات الرعوية أو المراعي الغابوية المعنية وذوي الحقوق عليها.

وتهدف التنظيمات المهنية الرعوية إلى تنظيم النشاط الرعوي وتطويره داخل المجالات الرعوية والمراعي الغابوية، لاسيما عبر المساهمة في استعمال هذه المجالات ومواردها واستغلالها بشكل عقلاني، وكذا حمايتها والحفاظ عليها. وتشكل هذه التنظيمات إطارا للتشاور والحوار بين مختلف المهنيين والفاعلين والمتدخلين في المجال الرعوي وإطارا للمصالحة والوساطة في حال حدوث نزاعات ناجمة عن الممارسات الرعوية.

يمكن لهذه التنظيمات أن تكون جهوية أو محلية. ويجب أن تؤسس في إطار جمعية أو تعاونية طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل. يمكن أن تنضوي التنظيمات المهنية الرعوية في إطار جمعية وطنية للتنظيمات المهنية الرعوية طبقا للتشريع الجاري به العمل.

كما يمكن لهذه التنظيمات المهنية تدبير وتسيير المجالات الرعوية والمراعي الغابوية وكذلك نقط الماء الرعوية وفق دفتر للتحملات يتم توقيعه مع الإدارة المختصة (المديرية الجهوية أو أطرها الإقليمية للفلاحة / المديرية الجهوية أو الإقليمية للمياه والغابات ومحاربة التصحر).

تكتسي مراكز الاستشارة الفلاحية دورا مهما في هذا الإطار، حيث يسهر أطرها ومستشاروها الفلاحيون على تسهيل مساطر تأسيس التعاونيات أو الجمعيات و إرشاد ومواكبة المنخرطين والأعضاء في كافة مراحل إنشاء التنظيم من أجل تحقيق الأهداف المسطرة للتعاونية أو الجمعية.

المخالفات والعقوبات

حدد القانون رقم 113,13 المتعلق بالترحال الرعوي وتهيئة وتدبير المجالات الرعوية والمراعي الغابوية في مادته 3 على أنه يجب أن يمارس رعي القطعان والترحال الرعوي في إطار احترام حق ملكية الغير، والمحافظة على الموارد الرعوية والإمكانيات المتاحة في المجالات الرعوية والمراعي الغابوية، وحقوق الاستغلال على هذه المجالات والموارد التي توفرها والتجهيزات الموجودة بها وكذا الالتزامات المنصوص عليها في هذا القانون ونصوصه التطبيقية.

وحدد القانون في المادة 23 شروط ممارسة الترحال الرعوي وتدابير تنظيم تنقل القطعان، حيث أشار إلى أن الإدارة المختصة، تقوم سنويا، بتحديد فترات فتح المجالات الرعوية والمراعي الغابوية للترحال الرعوي وإغلاقها، وفترات ذهاب القطعان المرحلة وعودتها، وممرات العبور ومحاور التنقل وكذا مناطق الإقامة والاستقرار، وذلك بعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية للمراعي أو اللجنة الجهوية للمراعي المعنية. فيما تشدد المادة 24، فيما يتعلق بالترحال الرعوي، على ضرورة حصول مالك القطيع على ترخيص يسمى «ترخيص الترحال الرعوي» تسلمه الإدارة المختصة حسب الأشكال والكيفيات المحددة بنص تنظيمي. ويتضمن ترخيص الترحال الرعوي هوية مالك القطيع المستفيد من الترخيص أو من يفوضه وتركيبة القطيع المرحل، والعدد الإجمالي للحيوانات المكونة له حسب أصنافها، ثم أصل ومكان انطلاق القطيع، والمسار الذي يتبعه ووجهته، وكذا مدة الترخيص والفترة المحددة فيه. كما نص القانون على مجموعة من العقوبات الزجرية من بينها :

• يعاقب بغرامة يتراوح مبلغها بين خمسة آلاف (5000) وعشرين ألف (20000) درهم كل من :

- يكسر انصاب، ومعالم، وعلامات وسياج مجال رعوي أو مرعى غابوي، أو يتلفها، أو يدمرها، أو يحولها، أو يخفيها ؛

- يقوم بواسطة الحرث، أو القطع، أو إشعال الحريق بإتلاف أو إلحاق ضرر بالغطاء النباتي لمجال رعوي أو مرعى غابوي ؛
- يتلف أو يعطل عمل كل بنية تحتية أو تهيئة أو تجهيزات أو بنايات توجد ضمن المجال الرعوي أو مراع غابوية منجزة ؛
- كل من يعرقل حرية تنقل القطيع، لاسيما عن طريق وضع عراقيل تعيق تنقله.

• يعاقب بغرامة مالية كل مالك للقطيع الذي :

- يقود قطيعه خارج حدود التراب الوطني ؛
- يدخل قطيعه إلى مجال رعوي أو مرعى غابوي دون التوفر على ترخيص الترحال الرعوي ؛
- يبقي قطيعه داخل مجال رعوي أو مرعى غابوي رغم انتهاء مدة ترخيص الترحال الرعوي المسلم له بخصوص هذا المجال ؛
- يدخل قطيعا إلى مجال رعوي أو مرعى غابوي يفوق العدد الإجمالي للحيوانات المكونة له أو أصنافها العدد المحدد في ترخيص الترحال الرعوي ؛
- يدخل إلى مجال رعوي أو مرعي غابوي أصنافا من الحيوانات غير تلك الواردة في ترخيص الترحال الرعوي الذي يستفيد منه ؛
- يدخل قطيعه إلى المحميات الرعوية ؛
- يترك قطيعه دون راع.

ويحدد مبلغ الغرامة المستحقة عن رأس كل حيوان يوجد في حالة مخالفة، كما يلي :

- الأغنام والماعز: 100 درهم ؛
- الأبقار والخيول والحمير: :250 درهم ؛
- الإبل : 500 درهم.

• في حالة العود (ارتكاب مخالفة أخرى في أقل من سنة)، ترفع مبالغ العقوبات المنصوص عليها إلى الضعف.

الممارسات الجيدة للرعي وانعكاساتها المجالية

إن الاستغلال المعقلن للمجال الرعوي في حدود التجديد يساعد على تجنب ندرة الموارد، كما أن النشاط الرعوي وانتقال القطعان من مجال إلى آخر يؤدي إلى إدخال نباتات جديدة في مجال لم تكن فيه من قبل، وتقوم رؤوس الماشية على دك التربة، وهو ما يساعد على خلط المادة العضوية في التربة، وتزويدها كذلك بالروث الطبيعي، كما أن الضغط العادي يجعل الأعشاب تنمو بسرعة كبيرة، وفي حالة وجود ضغط خفيف فإن القطعان تنتقي الأعشاب الغذائية، مما يخلق نوعا من التوازن بين التربة والنبات والمناخ، أما الضغط الكبير فهو يعرقل الدورة النباتية.

تكمن أولى استراتيجيات تدخل الدولة في هذه المجالات في التعرف على الإنسان وتصوراته حول المجال، آخذة بعين الاعتبار التقنيات العتيقة في تدبير المراعي بين القبائل وبين الرعاة، لكون الاستغلال المستدام للمجال الرعوي رهين بوضع المسؤولية على عاتق الساكنة في تدبير مجالها، بهدف تنمية اجتماعية وإقتصادية ذاتية.وفي هذا المضمار، تقوم الدولة بدور الموجه وليس المقرر في المجال، ولا يتحقق لها ذلك إلا باعتماد المقاربة التشاركية بينها وبين الساكنة المحلية، خاصة وأن تدخلات الدولة تطرح إشكالية كبرى لأصحاب الملكية، كما يجب الأخذ بعين الاعتبار في أي تدخل خصائص كل مجال، و توعية الساكنة بأهداف التدخل وبأهمية التدبير الذاتي للمراعي، والعودة إلى الأعراف السابقة التي كانت تدبر المجال جماعيا. إن التدبير المستدام للموارد سيؤدي إلى الحفاظ على التنوع الإيكولوجي لهذه المجالات، كما سيكون مدخولا اقتصاديا مهما للساكنة، لهذا وجب وضع مقاربة براغماتية تتجاوز كل العراقيل.

لضمان التنزيل الأمثل لهذا القانون، وتفعيل أنسب السبل لحسن تدبير هذا النشاط الرعوي التقليدي بما يضمن احترام الموارد المعيشية للساكنة

المحلية وعدم المساس بمصالحها واستقرارها، وبما يكفل كذلك استمرارية هذا النشاط الرعوي المرخص له وتفعيل دور اللجان الإقليمية في تأطير تنقلات الرعاة الرحل والحرص على مصالح ساكنة المناطق المعنية، هناك مجموعة من الإجراءات التي يجب إتخاذها مثل :

- تسجيل جميع الكسابة الرحل على صعيد كل إقليم ودراسة طلبات الترخيص الرعوي ؛
- فتح المجالات الرعوية بعد التهيئة عبر برنامج تنمية المراعي وتنظيم الترحال مع تحديد الحمولة المرجعية من الماشية التي سيسمح بإدخالها ؛
- إعداد خريطة المجالات الرعوية بما فيها الغابوية على الصعيد الوطني ؛
- فتح هذه المجالات للرعي في وجه الرعاة المحليين والرحل بعد موافقة ذوي الحقوق، وبما يضمن استدامة الموارد الرعوية والحفاظ على ممتلكات الساكنة المحلية المجاورة لهذه المجالات ؛
- مراقبة الحالة الصحية لقطيع الكسابة الرحل لتجنب انتقال العدوى والأمراض الحيوانية ؛
- تنظيم حملات تحسيسية حول مقتضيات القانون 13-113 ونصوصه التطبيقية على صعيد الجماعات الترابية المعنية بالنشاط الرعوي ؛
- مواكبة الكسابين الرحل والبحث عن وسائل المساعدة بتنسيق مع التنظيمات المهنية الرعوية.

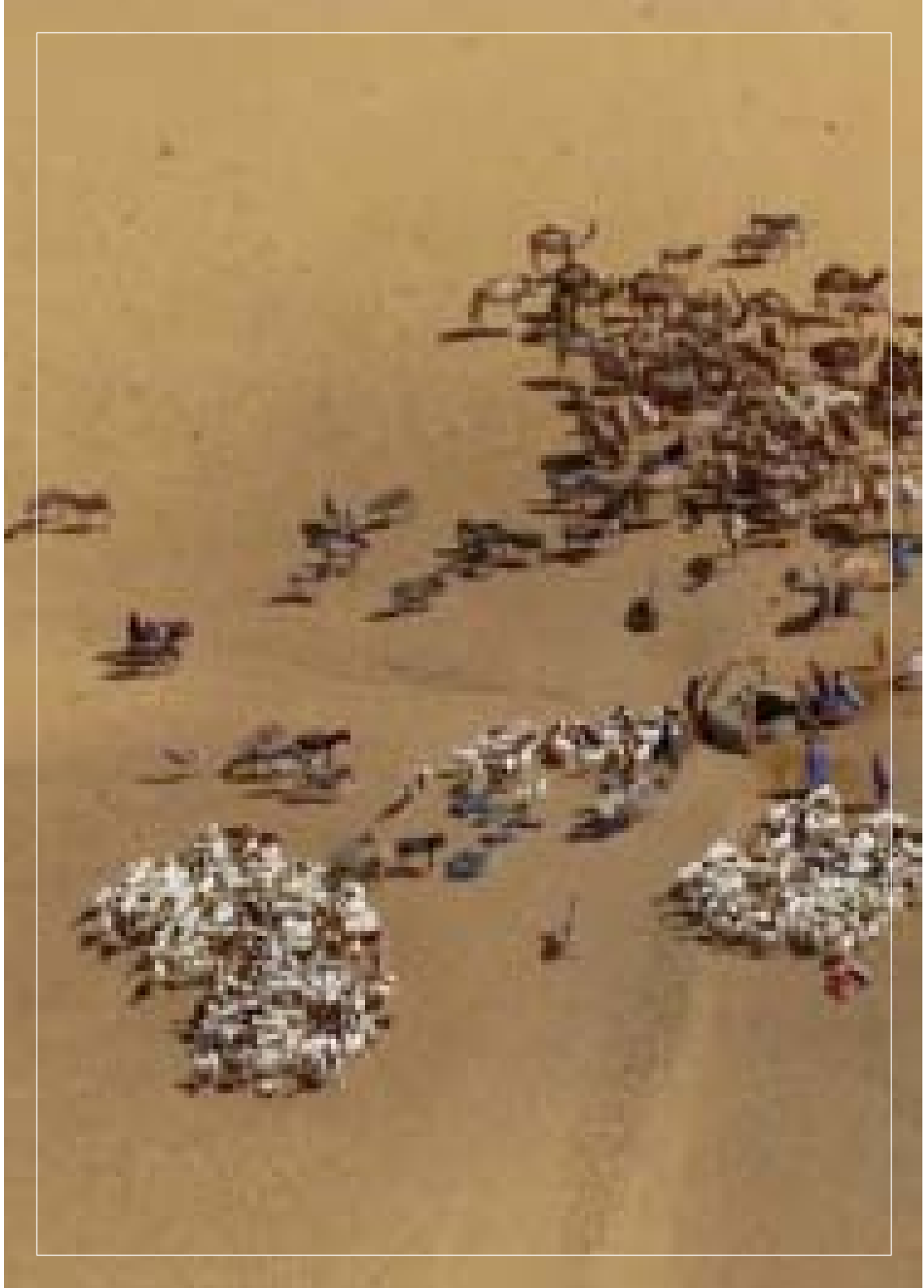

إعداد :

– مديرية الري وإعداد المجال الفلاحي

– المكتب الوطني للاستشارة الفلاحية

المكتب الوطني للإستشارة الفلاحية
ⵓⵎⵙⵙⵉⵡ ⵓⵏⵎⵙⵙⵓ ⵏ ⵜⵎⵙⵙⵓⵍⵜ ⵏⵜⵣⵔⵄⵜ
Office National du Conseil Agricole

طبعة 2019

شارع محمد بالعربي العلوي، الرباط
صندوق البريد 6672 الرباط المعاهد
الهاتف: 13 65 77 537 (0) 212+
الفاكس: 89 92 77 537 (0) 212+

مركز التواصل والاستشارة
الفلاحية : 0802002050

www.onca.gov.ma
www.ardna.org